

## وزارة المالية

قرار رقم ٥٢٤ لسنة ٢٠٢٠

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر

الجمركية وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تعديل نطاق الدائرة الجمركية

لميناء الإسكندرية البحرى ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٣ باستقطاع مساحة من الدائرة الجمركية

لميناء الإسكندرية البحرى ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٩٨ لسنة ٢٠١٦ بإضافة مساحة إلى الدائرة الجمركية

لميناء الإسكندرية البحرى ؛

وعلى محضر المعاينة الجمركى النهائى لمبنى المطور اللوجيستى بالإسكندرية المطلوب

استقطاعه من الدائرة الجمركية لميناء الإسكندرية ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قرر:

( المادة الأولى )

تُستقطع المساحة المخصصة لمبنى المطور اللوجيستي بالإسكندرية والذي يقع داخل

ميناء الإسكندرية بمسطح ٢١٤٩٥ تقريباً من الدائرة الجمركية لميناء الإسكندرية البحرى ،

وحدود هذه المساحة على النحو التالى :

الحد الشمالى : مبنى الجراج الخاص باللوجيستي بطول ٤١ م .

الحد الجنوبى : مبنى هيئة ميناء الإسكندرية بطول ٤١ م .

الحد الشرقى : شارع قسم الجمرك بطول ٣٨ م .

الحد الغربى : الطريق الشريانى بطول ٣٨ م .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ،

وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ١١/١١/٢٠٢٠

وزير المالية

د. محمد معيط